

الاوراق المطلوبة للاعتماد

يجب ارفاق صورة عن كشف الضمان الإجتماعي لجميع المعاملات

اعتماد طبيب:

1. مخاطبة من الشركة باسم وزير العمل للاعتماد
2. مزاولة مهنة من وزارة الصحة مصدقة + شهادة علمية مصدقة + معادلة الشهادة الاصلية اذا كانت اجنبية
3. صورة هوية
4. سجل تجاري ورخصة مهن + كشف ضمان
5. عقد عمل اصلي موقع بين الطرفين ومبين فيه ساعات العمل والاجر (اذا كان الطبيب غير متفرغ يجب ان يكون دوامه ساعتين يومياً، اما اذا كان الطبيب متفرغ يجب ان يكون دوامه 6 ساعات يومياً كحد اقل) غير المتفرغ يعتمد في شركتين كحد اقصى
6. في حال كان الطبيب او الممرض عن طريق شركة خدمات دعم لوجستي
a. نسخة اصلية من الاتفاقية الموقعة بين الشركتين /
b. ملحق اتفاقية :-

طرف اول :- شركة		
طرف ثاني :- شركة الدعم اللوجستي ()		
طرف ثالث :- الطبيب		
يقوم الطرف الثاني بتعيين الطرف الثالث بوظيفة		
براتب وعدد ساعات العمل عند الطرف الاول وذلك للقيام بتطبيق نظام العناية الطبية الوقائية والعلاجية للعمال في المؤسسات رقم 42 لسنة 1998 الصادر بمقتضى المادة 85 من قانون العمل الأردني رقم 8 لسنة 1996		
توقيع الشركة	توقيع شركة الدعم اللوجستي	توقيع الطبيب

7. إخلاء طرف من الشركة السابقة في حال كان له اعتماد سابق

اعتماد ممرض:

1. مخاطبة من الشركة باسم وزير العمل
2. شهادة علمية مصدقة
3. مزاولة مهنة من وزارة الصحة مصدقة
4. عقد عمل اصلي موقع بين الطرفين ومبين فيه ساعات العمل والاجر والمسمى الوظيفي
5. صورة هوية
6. سجل تجاري + كشف ضمان
7. إخلاء طرف من الشركة السابقة في حال كان له اعتماد سابق

اعتماد فني / اخصائي سلامة وصحة مهنية:

1. مخاطبة من الشركة باسم وزير العمل
2. كشف ضمان
3. شهادة علمية مصدقة
4. شهادة دورة اعتماد مشرف السلامة والصحة مصدقة (مزاولة)
5. اذا كان مشرف السلامة معين بعقد سابق مع المؤسسة يجب احضار عقد عمل مرفق للعقد الاصلي يفيد بتغيير المسمى الوظيفي كمشرف سلامة وصحة مهنية متفرغ .. على أن يكون متفرغاً ولا يوكل اليه أي مهام أخرى إلا مهام مشرفي السلامة حسب متطلبات نظام رقم 7 لتعيين مشرفي السلامة والصحة المهنية من قانون العمل
6. اذا كان مشرف السلامة تعيين جديد أو لا يوجد له عقد عمل مكتوب .. يتم صياغة العقد بحيث يكون المسمى الوظيفي كمشرف سلامة وصحة مهنية متفرغ .. على أن يكون متفرغاً ولا يوكل اليه أي مهام أخرى إلا مهام مشرفي السلامة حسب متطلبات نظام رقم 7 لتعيين مشرفي السلامة والصحة المهنية من قانون العمل
7. صورة هوية
8. سجل تجاري + كشف ضمان
9. إخلاء طرف من الشركة السابقة في حال كان له اعتماد سابق
10. اذا كان شريطة الحاقه (يجب تسليم وصل مالي)

اعتماد لجنة سلامة:

1. مخاطبة من الشركة باسم وزير العمل للموافقة على اللجنة المرفقة
2. الطبيب والممرض ومشرف السلامة ضمن التشكيلة معتمدين بحسب الاصول
3. تشكيلها حسب الجدول التالي

الرقم	الاسم	المسمى الوظيفي	عضويته في اللجنة
1		المدير العام	رئيس اللجنة
2		مشرف السلامة المعتمد لدى الوزارة	نائب الرئيس ومقرر اللجنة
3	العدد متساوي للمشرفين وغير المشرفين من العمال	رئيس او مدير او مسؤول او مشرف كل قسم	عضو
		عامل من كل قسم	عضو
		الطبيب (إن وجد)	عضو

هاتف المديرية: 5813052 - 06/5852845